

بداية المجتهد (36) "هل دم الحيوان البري نجس ؟" كتاب

الطهارة من النجس - للشيخ مصطفى العدوى

مصطفى العدوى

قل هذه سبلي. ادعوا الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسيحان الله وما انا من المشركين بسم الله والحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وبعد قال الامام ابن رشد المالكي رحمه الله تعالى في كتابه بداية المجتهد ونهاية المقتضى في ابواب النجاسات -

00:00:00

قال المسألة الرابعة دم الحيوان يعني بالحيوان ما تدب فيه الحياة لا يعني بالحيوان الذي له اربعة ارجل ليس هذا المراد بالحيوان فقط ما الحيوان وما تدب فيه -

00:00:53

الحياة فابن ادم من هذا المنزد حيوان طيب يقول اتفقا اتفقا العلماء على ان دم الحيوان البري نجس اتفق العلماء على ان دم الحيوان البحري نجس. عفوا البري نجس هذا الاتفاق -

00:01:28

لم ينقله ابن رشد فقط بل نقله عدد كبير من اهل العلم كالقرطبي وغيرها. عدد كبير من العلماء نقلوا نقلوا الاجماع لنجاسته الدم بعض علمائنا المعاصرین يرون غير ذلك ومن ادلتهم -

00:02:06

ان عمر طون وهو يصلی فما زال الدم ينذف. وهذا ليس بمخرج له عن النجاست. ليس بنص على ان الدم ليس بنجس هذا ومن ادلتهم قوله تعالى فانه ركس فالاتفاق على النجاست الدم نقله غير واحد من العلماء -

00:02:34

فهناك اتفاق على ان دم الحيوان البري نجس. دم ابن ادم دم الحمير دم المعizer. الماعز دم الابل دم البقر كل الدم نجس واضح؟ قال واختلفوا في دم السمك تلفوا في دم السمك. وكذلك اختلفوا في الدم القليل من دم الحيوان غير البحر. دم -

00:03:00

قليل وقال قوم دم السمك ظاهر. وهو احد قولي ما لك ومذهب الشافعی قال قوم هو نجس على اصل الدماء. وقول مالک في المدونة وكذلك قال قوم ان قليل الدماء معفون عنه. قال قوم بل القليل منها والكثير حكمه واحد والاول عليه -

00:03:30

يعنى الجمهور على ان قليل الدم نعفو عنه. هذه اقواله فخلصنا ان دم الحيوان البري متفق على نجاسته خلاف قائم في القليل يعفى عنه او لا يعفى. اللحم الباقي في -

00:03:55

عروق الزبيحة بعد ذبحها في قطع اللحم. الحمار الوارد في اللحم. انت اذا مسكت اللحم. يدك آلوثت بالدماء نجس لكن يعفى عن القليل منه. دم الاسماك الخلاف قائم فيها والاكثرؤن على -

00:04:13

تارتها ما اسباب هذا الاختلاف؟ وهذا المقصود من دراسة كتاب ابن رشد ان تتعرف على وجهات العلماء في وادلة العلماء في ارائهم التي ذهبوا اليها. لماذا ذهبوا الى هذه الاراء. قال والسبب في اختلافهم في دم السمك -

00:04:32

هو اختلافهم في ميتته وقد تقدم قبل ان الجمهور على اعمار حديث هو الطهور ماؤه الحل ميتة اذا كانت ميتته حلال وتؤكل اذا من باب اولى ما حوتة من دمائه. قال فمن جعل ميتته -

00:04:58

وداخلة تحت عموم التحرير حرمت عليكم ميتة الدم. جعل دمه كذلك. ومن اخرج ميتته آخرج دمه قياسا على الميتة. وفي ذلك اثر ضعيف يعني ضعيف مرفوعا. هو قوله صلى الله -

00:05:20

وسلم احلت لنا ميتتان ودمان الجراد والحوت والكبش والطحال. نعم هو ضعيف مرفوعا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. اعني لم يقل الرسول احلت لنا ميتتان ودمان لكن قال ذلك ابن عمر -

00:05:40

قال ذلك ابن عمر صح ذلك عن ابن عمر. وابن عمر قوله يأخذ حكم المرفوع قدم هو الظهور ماء الحل ميّة وتقدم ان البحر الفى بحوث للصحابة فاكلوا منه شهراً العنبر قال واما اختلافهم في كثير الدم وقليله فسببوه اختلافهم في القضاء - 00:06:02
بالمقيدة على المطلق او بالمطلق على المقيد. لعل هذا سبق من قبل. امسله امسله له بمسال اخر غير المذكور هنا غير المذكور في هذا المقام اذا سمعتم نباح الكلاب بليل فتعودوا بالله من الشيطان - 00:06:32

اذا سمعتم نباح الكلاب فتعودوا بالله من الشيطان هل نقيد المطلق؟ او نطلق المقيد يعني هل اقول اذا سمعت نباح الكلاب بالليل فقط اتعود اما بالنهر فلا. ام انني اعمل المطلق؟ واضح؟ فهذا معنى قوله - 00:06:55

المطلق على المقيد او المقيد على المطلق. وذلك انه ورد تحريم الدم مطلقا في قوله تعالى واطعموا ما لكم ولسيارة ورد مقيدا في قوله قل لا اجد فيما اوحى الي محurma الى قوله دما مسفوها او لحم خنزير - 00:07:19

يعني في النوركس فمن قضى بالمقيدة على المطلق وهم الجمهور قال المسفوح هو النجس الكثير المصوب المسفوح كثير المصوب ومن قيد بالمطلق على المقيد لان فيه زيادة. قال المسفوح هو الكثير - 00:07:39

وغير المسفوح وهو القليل كل ذلك حرام. ووجد هذا بان كل ما هو نجس لعينه فلا يتبعض هذه وجهات العلماء في المسألة لكن من ناحية التطبيق العملي اذا اللحم فيه بعض الدم بعد ان ذبحت الذبيحة. وذبيحة ما زالت فيها حمرة ودم - 00:08:01

ممكناً تشوّي وتأكل وكان الصحابة يفعلون ذلك بل كان النبي احياناً يأكل من الكبد وهي نيئة. من الكبد وهي نيئة صلوات الله وسلامه عليه. هذا سبب اختلافهم في المسائل. فالشاهد انك تعذر كل عالم - 00:08:28

كما استطاع ان اسأل اخوانه اسئلة احمد محمد حسان طيب يا محمد ما دليل القائلين بان الدم نجس حرمت عليكم المائة والدم ولحم الخنزير حرمت فاستفادوا منها النجاسة او دما مدفوعاً فانه ركس او فسقاً. طيب. ما دليل القائلين انت؟ ما دليل القائلين بان قليل الدم يعفى عنه - 00:08:50

او دما مسفوها او دما مسفوها مسفوح المصوب المراق هذا من الا أدلة. طيب هذا اجمالاً دم السمك يا محمد. ابن عتبر انتهيت الى ماذا انما السمك ظاهر. لماذا ظاهر لنا ميتتان ودمان وهو الظهور ماء الحل ميّة. طيب - 00:09:23

طيب وما الدليل على نجاسة الدم يا محمد حرمت عليكم ماتت والدم والاتفاق المنقول على ذلك. اذا طارق كيف توجه ان عمر طعن وهو يصلبي ولم يغسل الدم طبعاً وردت رواية اخرى ان صحابياً كان يصلبي يحرس فجاءه سهم لكنها ضعيفة الاسناد - 00:09:53

ها كون الدم ينழف من الجسم ليس معناه انه ظاهر لان المقام لا يتحمل منه اذاب واغسل بل وفاطمة غسلت الدم عن رسول الله كي يرقى لكن ما زاده الا - 00:10:20

اغرaca بهذا القدر اجتنزى - 00:10:34